



استأنف مجلس الأمن النظر في هذا البند في جلسته ٥٧٩٥ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٥٧٩٨ المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي الجلسة ٥٧٩٥، وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2007/718) مقدم من الاتحاد الروسي وإيطاليا وبلجيكا وبنما وسلوفاكيا وفرنسا والكونغو والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2007/718 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٧٨٧ (٢٠٠٧) (للاطلاع على النص، انظر (2007) S/RES/1787؛ سيصدر فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

وفي الجلسة ٥٧٩٨، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل الجزائر بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند، دون أن يكون له حق التصويت.

وأفاد الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2007/45؛ سيصدر فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

المحكمة الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛

المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (انظر S/1996/15/Add.8؛ و S/1999/25/Add.31 و 44؛ و S/2000/40/Add.21 و 46 و 47؛ و S/2001/15/Add.48؛ و S/2002/30/Add.19 و 43 و 50؛ و S/2003/40/Add.31 و 34 و 35 و 40؛ و S/2004/20/Add.12 و 26 و 31 و 47؛ و S/2005/15/Add.23 و 49؛ و S/2006/10/Add.22 و 49؛ و S/2007/10/Add.24)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٧٩٦ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا

عليه رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2007/663) ورسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2007/676).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي رواندا وصربيا وكرواتيا، بناء على طلبهم، للمشاركة في النظر في هذا البند دون أن يكون لهم حق التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى القاضي فاوستو بوكار، رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛ والقاضي دنيس بايرون، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛ وكارلا ديل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ وحسن بو بكر جالو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني من القرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (انظر S/2001/15/Add.47؛ و S/2002/30/Add.20 و 50؛ و S/2003/40/Add.25 و 49؛ و S/2004/20/Add.25 و 49؛ و S/2005/15/Add.23 و 49؛ و S/2006/10/Add.22 و 49؛ و S/2007/10/Add.23)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥٧٩٧ التي عقدت (كجلسة خاصة) في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقاً للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلاً من محضر حربي:

عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، جلسته ٥٧٩٧ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك.

واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمتها، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، ليزا بوتنهايم، مديرة شعبة آسيا والشرق الأوسط في إدارة عمليات حفظ السلام.

وأجرى أعضاء المجلس والسيدة بوتنهايم وممثلو البلدان المساهمة بقوات والمشاركة في الجلسة تبادلًا للآراء.

**الحالة في الشرق الأوسط (انظر S/7913 و S/7923 و S/7976 و S/8000 و S/8048 و S/8066 و S/8215 و S/8242 و S/8252 و S/8269 و S/8502 و S/8525 و S/8534 و S/8564 و S/8575 و S/8584 و S/8595 و S/8747 و S/8753 و S/8807 و S/8815 و S/8828 و S/8836 و S/8885 و S/8896 و S/8960 و S/9123 و S/9135 و S/9319 و S/9382 و S/9395 و S/9406 و S/9427 و Corr.1 و S/9449 و S/9452 و S/9805 و S/9812 و S/9930 و S/10327 و S/10341 و S/10554 و S/10557 و S/10703 و S/10721 و S/10729 و S/10743 و S/10770/Add.4 و S/10855/Add.15 و 16 و 23 و 24 و 29 و 30 و 33 و 41 و 43 و 44؛ و S/11185/Add.14-16 و 21 و 42/Rev.1 و 47؛ و S/11593/Add.15 و 21 و 29 و 42 و 49؛ و S/11935/Add.21 و 42 و 48؛ و S/12269/Add.12 و 13 و 21 و 42 و 48؛ و S/12520/Add.10 و 11 و 17 و 21 و 37 و 39 و 42 و 47 و 48؛ و S/13033/Add.2 و 16 و 19 و 21 و 23 و 34 و 47 و 50؛ و S/13737/Add.15 و 16 و 21 و 24-26 و 33 و 47 و 50؛ و S/14326/Add.10 و 11 و 20 و 24 و 28 و 29 و 47 و 50؛ و S/14840/Add.8 و 21-25 و 27 و 30-33 و 37 و 42 و 48؛ و S/15560/Add.3 و 21 و 29 و 37 و 42 و 45 و 47 و 48؛ و S/16270/Add.6-8 و 15 و 20 و 21 و 34 و 35 و 40 و 47؛ و S/16880/Add.8-10 و 15 و 20 و 21 و 41 و 46؛ و S/17725/Add.2 و 15 و 21 و 28 و 35 و 38 و 43 و 47؛ و S/18570/Add.2 و 21 و 30 و 47؛ و S/19420/Add.2-4 و 18 و 19 و 22 و Corr.1 و 30 و 48 و 50؛ و S/20370/Add.4 و 12 و 16 و 21 و 30 و 32 و 37 و 44 و 46 و 47 و 51؛ و S/21100/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ و S/22110/Add.4 و 21 و 30 و 47؛**

و S/23370/Add.4 و 7 و 21 و 30 و 47؛ و S/25070/Add.4 و 21 و 30 و 48؛  
 و S/1994/20/Add.3 و 20 و 29 و 47؛ و S/1995/40/Add.4 و 21 و 29 و 47؛  
 و S/1996/15/Add.4 و 15 و 21 و 30 و 47؛ و S/1997/40/Add.4 و 21 و 30 و 46؛  
 و S/1998/44/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ و S/1999/25/Add.3 و 20 و 29 و 46؛  
 و S/2000/40/Add.4 و 15 و 20 و 21 و 24 و 29 و 47؛ و S/2001/15/Add.5 و 22 و 31  
 و 48؛ و S/2002/30/Add.4 و 21 و 30 و 50؛ و S/2003/40/Add.4 و 25 و 30 و 51؛  
 و S/2004/20/Add.4 و 26 و 30 و 35 و 42 و 50؛ و S/2005/15/Add.3 و 6 و 13 و 16  
 و 17 و 22-24 و 29 و 42 و 43 و 49 و 50؛ و S/2006/10/Add.3 و 4 و 10 و 12 و 15  
 و 19 و 23 و 27-31 و 38 و 43 و 46 و 49 و 50؛ و S/2007/10/Add.11 و 12 و 15 و 21  
 و 23-25 و 28 و 30 و 33 و 37)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلساته ٥٧٩٩ و ٥٨٠٠ و ٥٨٠٢  
 المعقودة في ١١ و ١٢ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على التوالي وفقاً للتفاهم الذي  
 توصل إليه في مشاوراته السابقة. وفي الجلسة ٥٨٠٢، كان معروضاً على مجلس الأمن تقرير  
 الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2007/698).

وفي الجلسة ٥٧٩٩، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثل لبنان، بناء على  
 طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت.

وأفاد الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان باسم  
 المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2007/46؛ سيصدر  
 فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/  
 أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

وفي الجلسة ٥٨٠٠، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة إلى ممثل لبنان، بناء على  
 طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت.

وأفاد الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان باسم  
 المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2007/47؛ سيصدر  
 فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/  
 أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

وفي الجلسة ٥٨٠٢، وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2007/729) كان قد  
 أعدّ في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2007/729، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٧٨٨ (٢٠٠٧) (للاطلاع على النص، انظر S/RES/1778 (2007)؛ سيصدر فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

وأفاد الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2007/48؛ سيصدر فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٧ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨).

**بعثة مجلس الأمن** (انظر S/2003/40/Add.24 و 27 و 29 و 45؛ و S/2004/20/Add.3 و 7 و 26 و 28 و 48 و 49؛ و S/2005/15/Add.15 و 18 و 45 و 48؛ و S/2006/10/Add.23 و 25 و 26 و 46 و 48؛ و S/2007/10/Add.17 و 18 و 25 و 28 و 48)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند، في جلسته ٥٨٠١، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى تيمور - ليشتي في الفترة من ٢٤ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ (S/2007/711).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي أستراليا والبرتغال وتيمور - ليشتي والفلبين ونيوزيلندا واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهم حق التصويت.

**الحالة في قبرص** (انظر S/11185/Add.28 و 29 و 32 و 34 و 49؛ و S/11593/Add.7-10 و 23 و 24 و 49؛ و S/11935/Add.23 و 24 و 50؛ و S/12269/Add.24 و 35-37 و 50؛ و S/12520/Add.23 و 45 و 47 و 49؛ و S/13033/Add.23 و 49؛ و S/13737/Add.23 و 49؛ و S/14326/Add.22 و 50؛ و S/14840/Add.24 و 50؛ و S/15560/Add.24 و 46 و 50؛ و S/16270/Add.17 و 18 و 23 و 49؛ و S/16880/Add.23 و 37 و 49؛ و S/17725/Add.23 و 49؛ و S/18570/Add.23 و 50؛ و S/19420/Add.24 و 50؛ و S/20370/Add.22 و 49؛ و S/21100/Add.10 و 23 و 28 و 49 و 50؛ و S/22110/Add.23 و 40 و 49 و 51؛ و S/23370/Add.14 و 23 و 28 و 34 و 47 و 50؛ و S/25070/Add.19 و 21 و 23 و 50؛ و S/1994/20/Add.9 و 23 و 29 و 50؛ و S/1995/40/Add.24 و 50؛ و S/1996/15/Add.25 و 51؛ و S/1997/40/Add.25 و 51؛ و S/1998/44/Add.26 و 51؛ و S/1999/25/Add.25 و 49؛ و S/2000/40/Add.23 و 49؛ و S/2001/15/Add.24 و 50؛

و S/2002/30/Add.23 و 39 و 47؛ و S/2003/40/Add.14 و 15 و 23 و 47؛  
و S/2004/20/Add.13 و 16 و 17 و 23 و 42؛ و S/2005/15/Add.23 و 24 و 49؛  
و S/2006/10/Add.23 و 49؛ و S/2007/10/Add.23

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٨٠٣، المعقودة في ١٤ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا  
عليه تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2007/699).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2007/732) كان قد أُعد في سياق  
مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2007/732 واعتمده بالإجماع  
بوصفه القرار ١٧٨٩ (٢٠٠٧) (للاطلاع على النص، انظر (2007) S/RES/1789؛ سيصدر  
فيما بعد ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن،  
١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

**الحالة في سيراليون** (انظر S/1995/40/Add.47؛ و S/1996/15/Add.6 و 11 و 48؛  
و S/1997/40/Add.21 و 27 و 31 و 40 و 45؛ و S/1998/44/Add.8 و 11 و 15 و 20 و 22  
و 28 و 50؛ و S/1999/25 و Add.1 و 9 و 18 و 22 و 32 و 41 و 48؛ و S/2000/40/Add.5  
و 10 و 17-19 و 24 و 26 و 28 و 30 و 32 و 35 و 37 و 43 و 50؛ و S/2001/15/Add.4  
و 13 و 26 و 38 و 51؛ و S/2002/30/Add.2 و 12 و 20 و 27 و 38 و 48؛  
و S/2003/40/Add.12 و 28 و 37؛ و S/2004/20/Add.13 و 37؛ و S/2005/15/Add.20 و 25  
و 34 و 50؛ و S/2006/10/Add.23 و 50 و S/2007/10/Add.22 و 25)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٨٠٤، المعقودة في ١٤ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا  
عليه التقرير الخامس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون.

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي سيراليون وهولندا، بناء على طلبهما، إلى  
المشاركة في مناقشة البند دون أن يكون لهما حق التصويت.